

يهدف إلى تعزيز قدرة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية على الدفاع عن النفس وأن السبب الوحيد في إجراء تلك التجربة هو "التهديد النووي والعقوبات والضغط التي تمارسها الولايات المتحدة". واشتكى من أنه ما إن أعلنت جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، التي كانت قد انسحبت من معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، إجراء تجربة نووية حتى "استغلت الولايات المتحدة مجلس الأمن لإصدار قرار بالضغط على بيونغيانغ، مما يشكل دليلاً على التحركات المثيرة للقلق الهادفة إلى فرض عقوبات جماعية عليها". وعلى الرغم من أن جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية أجرت التجربة النووية، فقد أعلن أن بلده لا يزال ثابتاً في عزمه على جعل شبه الجزيرة خالية من الأسلحة النووية عن طريق الحوار والمفاوضات. غير أنه إذا زادت الولايات المتحدة الضغط على جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، فإن هذه الأخيرة سوف تستمر في اتخاذ تدابير مادية مضادة، وستعتبر ذلك إعلان حرب. ووجه الرئيس الانتباه أيضاً إلى ثلاث رسائل<sup>(١٠٦)</sup> مؤرخة ١٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦ موجهة من ممثل فرنسا تحيل قوائم بالأصناف والمواد والمعدات والسلع والتكنولوجيات المتصلة بالقذائف النووية والتسيارية وغيرها من أسلحة الدمار الشامل.

ووجه الرئيس انتباه المجلس إلى مشروع قرار<sup>(١٠٧)</sup>؛ طُرح للتصويت واعتمد بالإجماع ودون مناقشة بوصفه القرار ١٧١٨ (٢٠٠٦)، الذي قام فيه المجلس، متصرفاً بموجب الفصل السابع من الميثاق ومتخذاً تدابير بموجب المادة ٤١ منه، بما يلي:

(١٠٦) S/2006/814 و S/2006/815 و S/2006/816.

(١٠٧) S/2006/805.

انتقائية أو تمييز، ورحب بالتفاهم المبرم بين أمانة الوكالة الدولية للطاقة الذرية وجمهورية إيران الإسلامية في آب/أغسطس ٢٠٠٧ بشأن خطة العمل المتعلقة بتنفيذ نظام ضمانات الوكالة، وشجع جميع أطراف النقاش على ضبط النفس وعدم محاولة التأثير على استقلال الوكالة الدولية للطاقة الذرية<sup>(١٠٣)</sup>.

## جيم - عدم الانتشار/جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية

### الإجراءات التمهيدية

القرار ١٧١٨ (٢٠٠٦) الذي اتخذته مجلس الأمن في جلسته ٥٥٥١ المعقودة في ١٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦

في الجلسة ٥٥٥١، المعقودة في ١٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦<sup>(١٠٤)</sup>، أدلى ببيانات ممثلو الأرجنتين والصين وفرنسا واليابان والاتحاد الروسي والمملكة المتحدة والولايات المتحدة وممثلاً جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية وجمهورية كوريا. ووجه الرئيس (اليابان) انتباه المجلس إلى رسالة تحيل بيانا صادرا عن الناطق باسم وزارة خارجية جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية<sup>(١٠٥)</sup>. وفي تلك الرسالة، ذكر الناطق باسم الوزارة أن التجربة النووية التي أُجريت تحت الأرض يوم ٩ تشرين الأول/أكتوبر كانت بمثابة إجراء

(١٠٣) المرجع نفسه، الصفحة ٣.

(١٠٤) لمزيد من المعلومات عن المناقشة التي دارت في هذه الجلسة، انظر الفصل الحادي عشر، الجزء الأول، الفرع باء، فيما يتعلق بالمادة ٣٩ من الميثاق؛ والفصل الحادي عشر، الجزء الثالث، الفرع باء، فيما يتعلق بالمادة ٤١؛ والفصل الحادي عشر، الجزء التاسع، الفرع باء، فيما يتعلق بالمادة ٥١.

(١٠٥) S/2006/801.

الرسالة الواردة في البيان الصادر عن رئيس مجلس الأمن الذي اعتمد في ٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦<sup>(١٠٩)</sup>. وعلّق عدد من الأعضاء أيضا على شواغل إنسانية، ذاكرين أن الجزاءات ليست موجهة نحو شعب جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية المعدّب<sup>(١١٠)</sup>.

وقال ممثل الولايات المتحدة الأمريكية إن التجربة النووية المعلنة لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية تشكل تهديدا للسلام والأمن الدوليين من أخطر التهديدات التي واجهها مجلس الأمن على الإطلاق. وأكد على أن الرسالة القوية والواضحة التي وُجّهت لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية هي أيضا موجهة "لكل من يفكر في الانتشار"، وأعرب عن خيبة أمله لنقض حكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية كلمتها مرة أخرى. وشدد على وجوب أن يكون المجلس جاهزا للتصرف إذا ما قرّرت جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، مرة أخرى، أن تتجاهل القرارات، وذكر أن الولايات المتحدة والأعضاء الآخرين يمكنهم تشديد التدابير ضد جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية في أي مرحلة وفي أي وقت، والعودة إلى المجلس لاتخاذ المزيد من الإجراءات. وأهى كلمته بطمأننة حلفاء الولايات المتحدة في المنطقة بأن حكومته ستظل ملتزمة بأمنهم، وأنها ستسعى إلى زيادة تعاونها الدفاعي مع حلفائها، بما في ذلك التعاون في ميدان الدفاع ضد القذائف التسيارية<sup>(١١١)</sup>.

(١٠٩) S/PRST/2006/41. انظر الفرع ٢٧ (الرسالة المؤرخة ٤ تموز/يوليه ٢٠٠٦ الموجهة إلى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم لليابان لدى الأمم المتحدة).

(١١٠) S/PV.5551، الصفحة ٤ (الولايات المتحدة)؛ والصفحة ٦ (المملكة المتحدة، الاتحاد الروسي).

(١١١) المرجع نفسه، الصفحتان ٣ و ٤.

طالب جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بالألا تجري أي اختبار نووي آخر أو تطلق قذيفة تسيارية؛

وطالب جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بأن تراجع فوراً عن إعلان انسحابها من معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية؛

وقرر أن تعلّق جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية كل أنشطتها المتصلة ببرنامج قذائفها التسيارية؛

وقرر أن على جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية أن تتخلى عن جميع الأسلحة النووية وما يوجد لديها من برامج نووية بشكل كامل وقابل للتحقق ولا رجعة فيه؛

وقرر أيضا أن على جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية أن تتخلى عن سائر ما يوجد لديها من أسلحة الدمار الشامل وبرامج القذائف التسيارية بشكل كامل وقابل للتحقق ولا رجعة فيه؛

وقرر فرض تدابير تتصل بتصدير سلع ومواد معينة إلى جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية أو استيرادها منها.

ورحب معظم أعضاء المجلس بالقرار وشددوا على ضرورة الرد الحازم والسريع على الأعمال المستهترّة التي تقوم بها جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. وشددوا على ضرورة أن تقوم جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بجملة أمور منها تنفيذ أحكام جميع قرارات مجلس الأمن، بما فيها القرار ١٦٩٥ (٢٠٠٦) الذي طالب المجلس بموجبه تعليق برنامج القذائف التسيارية وتفكيك برنامج تطوير الأسلحة النووية في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بطريقة يمكن التحقق منها والعودة إلى المحادثات السداسية الأطراف. وأكد معظم

الممثلين أن جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية إذا نفذت أحكام القرار ذات الصلة، فإن التدابير الجزائية ستُعلّق أو تُرفع عنها. وأبدى ممثلا الاتحاد الروسي واليابان<sup>(١٠٨)</sup>

الأسف لأن جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية تجاهلت  
(١٠٨) S/PV.5551، الصفحة ٦ (الاتحاد الروسي)؛ والصفحة ٨ (اليابان).

مقياسا واقعيا. وأبدى معارضة بلده الشديدة لاستخدام القوة، وأعرب عن الارتياح لأن الأطراف المعنية بينت أهمية الجهود الدبلوماسية<sup>(١١٤)</sup>.

ودعا ممثل الاتحاد الروسي إلى رد قوي لكن مدروس بعناية لمنع تصعيد التوتر. وأكد أن أي تدابير للجزاءات ينبغي أن لا تبقى إلى ما لا نهاية، وأن الأهداف من قبيل حمل جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية على الانضمام مجددا إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لا يمكن تحقيقها إلا بالوسائل السياسية والدبلوماسية<sup>(١١٥)</sup>.

وأعرب ممثل جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية عن رفضه للقرار، مؤكدا أن المجلس تصرف مثل "قُطَاع الطرق" باعتماده تدبيرا قسريا في حين تجاهل التهديد النووي وتحركات الولايات المتحدة لفرض الجزاءات والضغط على بلده. وادعى أن جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية تبذل كل جهد ممكن لتسوية المسألة النووية عبر الحوار والمفاوضات، غير أن إدارة الولايات المتحدة ردت على جهودها الصبورة والمخلصة بسياسة الجزاءات والحصار. وذكر أيضا أن نزع السلاح النووي من شبه الجزيرة الكورية هو الهدف النهائي لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. واختتم الممثل كلمته قائلا إن التجربة النووية لا تتناقض مع البيان المشترك الصادر في ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥ والذي بموجبه ألزمت بلاده نفسها بتفكيك أسلحتها النووية والتخلي عن برنامجها النووي الراهن، لأن حكومته كانت قد أوضحت بأنها لن تشعر بالحاجة إلى أسلحة نووية عندما تتخلى الولايات المتحدة عن سياستها العدائية وبعد أن يتم بناء الثقة بين البلدين<sup>(١١٦)</sup>.

(١١٤) المرجع نفسه، الصفحتان ٥ و ٦.

(١١٥) المرجع نفسه، الصفحتان ٦ و ٧.

(١١٦) المرجع نفسه، الصفحتان ٩ و ١٠.

وذكر ممثل المملكة المتحدة أن على عاتق المجلس واجب إدانة هذا السلوك الاستفزازي الذي يشكل تهديدا للسلم والأمن الدوليين<sup>(١١٢)</sup>.

وأكد ممثل اليابان أن المزيج من القدرة في ميدان القذائف التسيارية والقدرة النووية لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، التي لديها سجل مثبت بالبراهين بالسلوك الطائش كمصدر للانتشار إنما يمثل تهديدا خطيرا للسلم والأمن. وأعرب عن الأسف لأن التجربة النووية تنتهك إعلان بيونغيانغ بين اليابان وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، والبيان المشترك الصادر في ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥، واتفاقات أخرى. وذكر أن حكومة اليابان أعلنت عن اتخاذها تدابير صارمة تعبيرا عن الاحتجاج على التجربة النووية، بما في ذلك حرمان جميع السفن التابعة لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية من دخول الموانئ اليابانية، وحث الأعضاء الآخرين على الإسراع بتنفيذ أحكام القرار<sup>(١١٣)</sup>.

وأعرب ممثل الصين عن معارضة بلده الحازمة للتجربة النووية وتأييده للمجلس في الرد الحازم والملائم الذي اتخذته. غير أنه أبدى عدم موافقة بلده على ممارسة تفتيش الحمولات القادمة من جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية والمتجهة إليها، وأبدى بذلك تحفظات عن الأحكام ذات الصلة من القرار. وحث بقوة الدول الأعضاء على اتخاذ موقف حصيف ومسؤول لمنع أي خطوات استفزازية قد تزيد من حدة التوتر. وأكد أن حكومة الصين لا تزال ملتزمة بحل سلمي للمسألة النووية في شبه الجزيرة الكورية، وأعرب عن إيمانه بأن المحادثات السادسة تمثل

(١١٢) المرجع نفسه، الصفحة ٦.

(١١٣) المرجع نفسه، الصفحتان ٨ و ٩.

فعال. وأشار أيضا إلى أن اللجنة تلقت رسالتين من اتحاد النقل الجوي الدولي والبعثة الدائمة لأوكرانيا لدى الأمم المتحدة تلتزمان فيهما إرشادا أو تقدما إخطارا بشأن التعاون مع حكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. ولاحظ أن اللجنة خلصت إلى أن أي تعريف للسلع الكمالية سيشكل المسؤولية الوطنية لفرادى الدول الأعضاء، وأن القرار لم يكن المقصود به إحداث تأثير إنساني سلبي على جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية<sup>(١١٩)</sup>.

ودعت ممثلة الولايات المتحدة إلى الإسراع باعتماد التعديلات المدخلة على قوائم الأصناف والمواد والمعدات والسلع والتكنولوجيات المحظور تصديرها إلى جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية أو استيرادها منها. وأضافت قائلة إنه ينبغي اعتماد المبادئ التوجيهية للجنة في موعد لا يتجاوز نهاية كانون الثاني/يناير، لكن اعتمادها ليس شرطا مسبقا لإجراءات اللجنة أو المجلس<sup>(١٢٠)</sup>.

وطلب ممثل فرنسا إلى اللجنة أن تبدأ العمل على تحديد الأفراد والكيانات المشمولة بتدابير تجميد الأرصدة وحظر السفر؛ والنظر في إضافة مواد إلى القوائم؛ وتبيان أن أحكام القرار لا تفرض حظرا على اللقاحات أو المنتجات الأساسية<sup>(١٢١)</sup>.

ودعا ممثل المملكة المتحدة بقية الدول الـ ١٤٦ الأعضاء في الأمم المتحدة إلى تقديم تقارير عن الخطوات التي اتخذتها بغرض تنفيذ أحكام القرار<sup>(١٢٢)</sup>.

(١١٩) S/PV.5618، الصفحتان ٢ و ٣.

(١٢٠) المرجع نفسه، الصفحة ٤.

(١٢١) المرجع نفسه، الصفحة ٤.

(١٢٢) المرجع نفسه، الصفحة ٥.

وذكر ممثل جمهورية كوريا أن التجربة النووية انتهاك مرفوض للبيان المشترك الصادر في ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥ والإعلان المشترك بشأن نزع السلاح النووي من شبه الجزيرة الكورية الذي جرى التوقيع عليه في عام ١٩٩١. وخلص إلى أن أعمال جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية لا يمكن السكوت عنها إطلاقا وأن وطأها على العلاقات بين الكوريتين لن تكون إلا سلبية<sup>(١١٧)</sup>.

وأشار ممثل الأرجنتين إلى أن الرسائل المؤرخة ١٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦ الموجهة من ممثل فرنسا<sup>(١١٦)</sup> لم تُعمم إلا لهدف محدد ألا وهو تعريف بالأصناف المشار إليها في القرار وليس لوضع تشريعات بشأن السيطرة على المواد والتكنولوجيات المزدوجة الاستخدام في المجالات التي تغطيها المعاهدات المحددة<sup>(١١٨)</sup>.

#### المداولات التي دارت في الجلسة ٥٦١٨ المعقودة

في ١١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧

في الجلسة ٥٦١٨، المعقودة في ١١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧، استمع المجلس إلى إحاطة قدمها رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٧١٨ (٢٠٠٦) عن أنشطة اللجنة في الفترة ما بين ١٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦ و ١١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧. وأدى كل من ممثلي فرنسا والمملكة المتحدة ببيان.

وأبلغ الرئيس المجلس أن اللجنة قد نقّحت قائمة البرامج الكيميائية والبيولوجية. وقال إن اللجنة تلقت تقارير من ٤٦ بلدا والاتحاد الأوروبي عن الخطوات التي اتخذتها لتنفيذ أحكام الفقرة ٨ من القرار ١٧١٨ (٢٠٠٦) بشكل

(١١٧) المرجع نفسه، الصفحتان ١٠ و ١١.

(١١٨) المرجع نفسه، الصفحة ٨.